



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دوري رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٧

بشأن

محاسبة السنة السابقة للسيارات الأجرة والنقل

سبق أن أصدرت المصلحة العديد من التعليمات التنفيذية، بشأن نشاط السيارات الأجرة والنقل، وأخرها التعليمات التنفيذية رقم ٢٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن "قواعد وأسس المحاسبة الضريبية لسيارات الأجرة والنقل الخفيف حتى ٥ طن" وفي إطار سعي المصلحة المتواصل لمد جمور الثقة بينها وبين الممولين والتعاون البناء، الذي يزيد من الالتزام الطوعي لهؤلاء الممولين، ويحافظ على حقوقهم، وحرصاً على التصدي لأى مشاكل في التطبيق تتنافي مع هذه الثقة أو تخلى بقواعد العدالة.

ونظراً لعدد الاستفسارات، عن كيفية مُحاسبة السنة السابقة للسيارات الأجرة والنقل، حيث يعترض أصحاب السيارات الحالين (المستغل الجديد) عن سداد المبالغ المستحقة على المستغل السابق .

لذا ننبه المصلحة إلى:

تلزم كافة المأموريات بتطبيق التعليمات التنفيذية الصادرة بشأن مُحاسبة السيارات الأجرة والنقل، وأخرها التعليمات رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٥ البند (٨) من المادة الرابعة "في حالة بيع السيارات إلى شخص آخر، فالعبرة بتاريخ البيع، هو تاريخ نقل الملكية بالمرور" وعليه تلتزم مأمورية المستغل الحالي، باخطار مأمورية المستغل السابق، بكتاب يفيد، أنه قد تم فتح ملف ضريبي للمستغل الحالي برقم ... اعتباراً من ... ويرفق صورة من شهادة بيانات المرور، حتى يتسمى بمستند الضريبة، وتقوم مأمورية المستغل السابق بمحاسبته، سواء قدم الممول إخطار بالتوقف عن النشاط من عدمه، وسواء قدم إقرار ضريبي حتى تاريخ التوقف أم لا، وذلك طبقاً لكتاب الدورية الصادرة من المصلحة بشأن خطة الفحص السنوية .

على جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها، متابعة تنفيذ أحكام هذا الكتاب الدوري بكل دقة .

والله ولِي التوفيق

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(عصاد/سامي كسين)

٢٠١٧ ١٧٣٦

تحرير في ٢٠١٧/٨/٦

من / د (ض.ع) - كتاب دوري